

فوجدتها في يد يهودي كان قد عرضها في السوق يريد بيعها، وطلب أن يحكم بينهما قاضي المسلمين، فقبل علي فلماً صاراً عند قاضي المسلمين وكان وقتئذٍ شريح - رحمه الله -؛ قال شريح لعلي: لا أشك بأنك صادق يا أمير المؤمنين، فأراد علي أن يشهد له قنبر وولده الحسن. فأجابه القاضي شريح بأن شهادة الولد لا تجوز لأبيه، إلا أن القاضي شريح أصر على موقفه بأنه لا تجوز شهادة الولد لأبيه، عندها التفت علي إلى اليهودي وقال له: خذها؛ وقال لعلي: أشهد أنها درعك يا أمير المؤمنين، ثم قال متعجباً: أمير المؤمنين يقاضيني أمام قاضيه، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فأسلم اليهودي لما رأى من العدل في القضاء